

# شرح الجمع بين الصحيحين للشيخ: أحمد الصقوب || كتاب (الإيمان) الدرس الحادي عشر)

أحمد الصقوب

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد. وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم علمنا ما  
ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما يا كريم. نعم - [00:00:00](#)

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله اللهم اغفر لنا ولشيخنا والسامعين.  
باب من ادعى الى غير ابيه وعن سعد رضي الله عنه - [00:00:17](#)

قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من ادعى الى غير ابيه وهو يعلم انه غير ابيه وفي حديث واثلة بن الاصقع رضي الله  
عنه ان من اعظم ان يدعي الرجل الى - [00:00:37](#)

او يقول على رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لم وعن ابي ذر رضي الله عنه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول ليس من  
رجل ادعى لغير ابيه - [00:00:57](#)

هو يعلمه الا كفر. ومن ادعى قوما ليس له فيهم نسب فليتبوا مقعده من النار وفي حديث ابي هريرة رضي الله عنه لا ترغبوا عن  
ابائكم فمن رغب عن ابيه فهو كفر. وفي حديث - [00:01:18](#)

وفي حديث عمر رضي الله عنه انا كنا نقرأ فيما نقرأ من كتاب الله الا ترغبوا عن ابائكم فانه كفر بكم ان ترغبوا عن ابائكم. نعم هذه  
الاحاديث التي ذكرها المؤلف رحمه الله تعالى في هذا الباب احاديث عظيمة. وقد ذكر خمسة احاديث - [00:01:38](#)

حديث سعد وحديث بن الاسقع وحديث ابي ذر وحديث ابي هريرة وحديث عمر رضي الله عنهم جميعا اما حديث سعد فقد اخرجه  
الشيخان من طريق عاصم قال سمعت ابا عثمان قال سمعت سعدا رضي الله عنه - [00:02:04](#)

واما حديث واثلة بن الاسقع فقد اخرجه البخاري من طريق عبدالواحد ابن عبد الله النصري قال سمعت ابن ابن ابن الاسقع فذكره.  
واما حديث ابي ذر فقد اخرجه الشيخان من طريق الحسين المعلم - [00:02:24](#)

عن عبد الله ابن بريدة قال حدثني يحيى ابني يعمر ان ابا الاسود ان ابا الاسود الديلي اخبره عن ابي ذر فذكره. واما حديث ابي  
هريرة فقد اخرجه الشيخان. من طريق جعفر ابن ربيعة عن اراك - [00:02:44](#)

بن مالك عن ابي هريرة فذكره. واما حديث عمر فقد اخرجه البخاري من طريق ابن شهاب عن عب الله ابن عبد الله ابن عتبة عن ابن  
عباس عن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه فذكره. وبوب لها البخاري - [00:03:06](#)

بابان الاول باب من ادعى الى غير ابيه. والثاني باب من كذب في حلمه ومناسبتهم ظاهرة قوله من ادعى الى غير ابيه اي من انتسب  
لغير ابيه او قبيلته. قوله وهو يعلم انه غير - [00:03:26](#)

ابي هذا قيد. يخرج الناس والمخطئ فلا اثم عليهم. لان الائم يتبع العمل. فلو قال عن عن نفسه انه فلان ابن فلان واخطأ في نسب ابيه  
ونسب جده او نسيه فلا اثم عليه. قوله فالجنة عليه حق - [00:03:49](#)

حرام هذا وعيد شديد. لفاعل ذلك فدل على ان الانتساب لغير الاب او لغير الجد من كبائر الذنوب وقوله في الحديث الاخر ان من  
اعظم الفرا هو الكذب والبهت والاختلاق ان يدعي اي ان ينتسب - [00:04:09](#)

قوله او يري عينه ما لم ترى. اي اي يري او ان يدعي انه رأى شيئا في المنام. وهو لم يره وعظم ذنبه لانه كذب على الله. حيث ادعى

الرؤيا الصادقة والرؤيا جزء من سنة - 00:04:37

اربعين جزءا من النبوة وهو في الحقيقة لم يرى شيئا قوله الا كفر اي من ادعى الى غير ابيه الى ان قال الا كفر اي الا كفر النعمة. التي كانت لابيه عليه. وفعل ما يشبه افعال اهل الكفر - 00:04:57

قوله ليس فيهم نسب من ادعى الى قوم ليس فيهم نسب اي ليس بينهم وبينهم قرابة. قوله فليتبوا مقعده من النار اي فليتخذ منزله فيها. قوله ليس من رجل ادعى لغير ابيه التعبير بالرجل - 00:05:19

جرى مجرى الغالب والا فالمرأة كالرجل. لو ادعت الى غير ابيها فحكمها كحكم الرجل في التحريم والوعيد قولوا لا ترغبوا عن ابائكم. اي لا تعرضوا عن ابائكم وتنتسبوا الى غيرهم - 00:05:40

قوله الا كفر في نفس الحديث اي الا خرج عن الاسلام ان استحل ذلك او المراد به كفر النعمة اذا انكر حق ابيه عليه وهذه الاحاديث الخمسة فيها اشارة الى مسائل مهمة. ومن اهمها ثلاث مسائل. المسألة الاولى في هذه - 00:05:58

احاديث دليل على حرمة الانتساب الى غير الالباء مع العلم والقصد. دليل على حرمة الانتساب الى غير الالباء والاجداد مع العلم والقصد. وقوله وهو يعلم انه غير ابيه هذا قيد - 00:06:23

يخرج الناس ويخرج الجاهل ويخرج المخطئ فهؤلاء لا اثم عليهم والانتساب ينقسم الى قسمين. القسم الاول ان يكون الانتساب للاب او للجد وان علا فهذا هو الاصل. قوله تعالى ادعوهم لابائهم. فللإنسان ان ينتسب الى ابيه وهو الاصل. او ينتسب - 00:06:43

الى جده كما قال النبي صلى الله عليه وسلم انا النبي لا كذب انا ابن عبد المطلب فله ان يقول انا ابن فلان ينتسب الى الجد الاقرب او الى الجد الا بعد لا بأس في ذلك فكلهم اباء. والثاني ان يكون الانتساب لغير الالباء. كأن ينتسب - 00:07:11

الى اخيه او عمه او خاله او جاره او غير ذلك فهذا كبيرة من كبائر الذنوب ليس من رجل ادعى لغير ابيه وهو يعلمه الا كفر كما في هذا الحديث - 00:07:31

وكذلك ايضا الانتساب الى غير الاب نوعان. النوع الاول ان يكون عن علم وقصد. فهذا كبيرا من كبائر الذنوب لقوله من ادعى الى غير ابيه وهو يعلم انه غير ابيه فالجنة عليه حرام. فهذا دليل على انه كبيرة - 00:07:44

والثاني ان يكون خطأ او نسيانا فلا اثم عليه. قد قال عليه الصلاة والسلام في هذا الحديث وهو يعلمه فدل على انه ان كان لا يعلمه لا اثم عليه. وقوله عليه الصلاة والسلام ان الله تجاوز عن امتي خطأ والنسيان - 00:08:04

اكرهوا عليه كما جاء عند مسلم ومن مسائل هذا اه هذه الاحاديث ان الاب لا كما ان الابن لا يجوز له ان يدعي الى غير ابيه كذلك الاب لا يجوز له ان ينفي نسب ابنه - 00:08:24

منه وهو يعلم قد قال عليه الصلاة والسلام فيما رواه ابو داود ايما رجل جحد ولده وهو ينظر اليه احتجب الله منه وفضحه على رؤوس الاولين والآخرين قوله فالجنة عليه حرام. هذا وعيد شديد لمن ادعى لغير ابيه. او انتسب الى غيره ودل - 00:08:44

كهذا الوعيد على ان فاعل ذلك من كبائر الذنوب. وذلك لما يترتب عليه من كفران النعمة. وكذلك ايضا من المفاصد الكبيرة حيث تضيع الحقوق وتختلط الموارد ويضيع الولاء والعقل وتختلط الانساب والمحامرم مع ما فيه من قطيعة الرحم والعقوق للوالد الذي حقه

عليه عظيم - 00:09:09

وقد دلت الأدلة الاخرى على ان الجنة لا تحرم على من مات وعلى التوحيد. هنا قال فالجنة عليه حرام ودلت الأدلة المتكاثرة ان من مات على التوحيد لا تحرم عليه الجنة ولو عمل ما عمل من الكبائر دون الشرك - 00:09:39

ومنها الانتساب لغير الاب. والجمع بين حديث الباب. وهذه الاحاديث ان يحمل هذا الحديث على امور منها ان يحمل على من فعله مستحلا. فمن انتسب الى غير ابيه مستحلا هذا الامر العظيم - 00:09:59

مع العلم والقصد فقد استحل معلوما من الدين بالضرورة فحمله بعض اهل العلم على الكفر الحقيقي وذلك لمخالفته النص والاجماع بغير تأويل. او يقال ان الجنة حرام عليه وممنوعة وممنوع عليه دخولها دخول السلامة - 00:10:19

فانه معرض للعقوبة لكن عاقبته الى الجنة فيكون الجنة عليه حرام اي لا يدخلها مع اول الداخلين وانما حتى يعذب ويعاقب ثم يكون

مصيره الى الجنة. وقد يعفو الله عنه. او يقال ان هذا من احاديث - 00:10:46

في الوعيد التي تمر كما جاءت ابلغ في الزجر مع اعتقادنا انه وان ادعى الى غير ابيه غير مستحل فان فانه لا يخلد في النار. وهذا مروى عن الزهري ومالك ورواية عن الامام احمد. نقله عنهم ابن رجب - 00:11:09

هنا الزهري من الله العلم وعلى الرسول البلاغ وعلينا التسليم هذه المسألة الاولى التي بينتها هذه الاحاديث المسألة الثانية قوله او يري عينه ما لم ترى. في هذا دليل على حرمة الكذب في الحلم. وان - 00:11:29

ان المرء اذا ادعى رؤيا لم يرها فقد ارتكب كبيرة من كبائر الذنوب. لان الرؤيا جزء من النبوة قد جاء في البخاري عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من تحلم بحلم لم يره كلف ان - 00:11:48

عقد بين شعيرتين ولن يفعل وجاء عند البخاري عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان من الفري ان يري عينه ما لم ترى هذا دليل على حرمة هذا الامر. والعلة انه كذب في رؤياه التي لا يمكن لاحد ان يكشفها. الكذب في الظاهر يمكن ان - 00:12:08

الناس او يكذبوك قد يشهد الناس على كذبك. اما في الرؤيا فان الانسان قد يدعي انه رأى ورأى كيف يصدقك كيف يكذبون؟ كيف يعرف صدقك وكذبك؟ اذا هذا الامر شديد. امر اخر ان الرؤيا كما قال عليه الصلاة والسلام جزء من ستة - 00:12:31

واربعين جزءا من النبوة. فهو ادعى امرا فيه اوله علاقة بالنبوة وهو كاذب المسألة الثالثة في قوله او يقول على رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لم يقل. وفي هذا دليل على حرمة الكذب على - 00:12:51

رسول الله صلى الله عليه وسلم بان يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وهو كاذب فهذا كبيرة من كبائر الذنوب وقد جاء في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار. وقال كما في - 00:13:11

الصحيحين لا تكذبوا علي فانه من كذب علي فليجل النار. وذلك لما في الكذب عليه صلى الله عليه وسلم من الكذب على صاحب الشريعة للتبليغ والقول على الله بغير علم. الكذب بحد ذاته محرم. وهو من الذنوب التي يبغضها الله - 00:13:31

يبغض الكذاب ولا يزال الرجل يكذب ويتحرى الكذب. حتى يكتب عند الله كذابا. والله يحب الصادقين. يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين فاذا انضم الى الكذب الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم في تبليغ الشريعة فهذه من الكبائر العظيمة

التي - 00:13:55

توعد صاحبها بالنار. وهو من القول على الله بغير علم. التي قرنت بكبائر الذنوب ومنها الشرك بالله الله عز وجل وهل النهي عن الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم خاص بالحلال والحرام؟ ام انه يشمل الكذب في جميع الامور؟ حتى في الاخبار - 00:14:19

والدنيوية والاخبار عن الامور التي لا علاقة لها بالتشريع قولان لاهل العلم. والصواب ان النهي على العموم لكل من تعمد الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم في امور الدين او امور الدنيا. والكذب عليه في التشريع - 00:14:40

اعظم جرم واكثر اثما وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم ينهى عن معاني الكذب كلها الا ما رخص فيه فلم يرخص في فيما يقول الناس كذبا الا في ثلاث. في كذب الرجل على امرأته. والكذب في الحرب والاصلاح بين المتخاصمين - 00:15:00

فاذا كان الكذب لا يصلح في شيء من امور الدنيا على سائر الناس فلا ان يكون الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم في الامور التي لا علاقة لها بالتشريع اعظم الكذب على الصحيح انه محرم على النبي - 00:15:26

محرم ان يكذب الانسان في الاخبار عن النبي صلى الله عليه وسلم مطلقا سواء في التبليغ او في غيره كما اشرت وخوفا من الوقوع في هذا الوعيد والكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم في التبليغ امتنع طائفة من الصحابة - 00:15:46

رضوان الله عليهم من التحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم مع انهم شهدوا عددا من الوقائع وكانوا ملازمين له طيلة اكثر من عشرين سنة. ومع ذلك كان عدد منهم لا يحدث - 00:16:08

ومنهم من احاديث لا تعد على رؤوس الاصابع. خوفا من الزيادة او النقص على النبي صلى الله عليه وسلم. ومنهم من امتنع عن التحديث بالكلية وكان يرى ان غيره يقوم بذلك - 00:16:27

ومنهم من امتنع عن الاكثار عن النبي صلى الله عليه وسلم كما ورد عن انس رضي الله عنه فان انس صحب النبي صلى الله عليه

وسلم في السفر في العسر واليسر وكان خادمه عشر سنوات - [00:16:44](#)

إذا كان يحضر أشياء كثيرة ومع ذلك ما كان يحدث بكثير من الحديث وكان يقول انه ليمنعني ان احدثكم حديثا كثيرا يعني خوفي من ان اقع في او نقصان. وكان بعضهم اذا حدث قال او كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم. او نحو من ذلك او قريبا من ذلك خوفا ان - [00:17:00](#)

تقع في قوله من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار. قد كره عمر رضي الله عنه الاكثار من الرواية. وكان اقلوا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا شريككم - [00:17:26](#)

يعني كما قال الامام مالك وانا اشارككم في الاقلال من التحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم. وانما كانوا يكرهون كثرة التحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم خوفا من دخول الوهم او ان يحفظ عنهم شيء قالوه عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:17:42](#)

الله عليه وسلم فيتناقله رواة الاخبار ويكثرون قد زادوا او نقصوا. وهذا كله لما كانت الاحاديث احاديث تؤخذ عن افواه الرجال قبل التدوين. اما بعد التدوين والتوثيق والتحصيص اصبحت عناية العلماء بالتوثيق في معرفة الصحيح من الضعيف. هل هذا صحيح او ضعيف؟ فاذا علموا ان الحديث صحيح - [00:18:02](#)

قالوا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم واذا علموا ان الحديث ضعيف لا ينسبونه الى النبي صلى الله عليه وسلم نسبة جاز. وانما يبينون ضعفه. او اذا شكوا في صحته او ضعفه نسبوه الى محدث ممن يغلب او يعلم انه يروي الصحيح او الضعيف كان - [00:18:32](#)

رواه البزار او رواه ابن ماجة او نحو من ذلك اذا كان رواه بهذه الصورة. ولذلك في وقتنا هذا التحديث وكثرة التحديث لا ليست هي التي كرهها السلف في ذلك الزمن. لان الاحاديث قد دوت والناس بحاجة - [00:18:54](#)

الى ان يعرفوا السنة ويطلعوا عليها. وايضا في وقتنا هذا ينبغي للانسان ان يعتني بحفظ السنة تجويدها فان تجويدها ليس كالمعرفة العامة. فالمسلم يحتاج ان يجودها فانه يحتاج ان يضبط ويتقن فاذا قال قال رسول الله - [00:19:16](#)

صلى الله عليه وسلم اتقن ما يقوله والله اعلم وعن ابي ذر رضي الله عنه انه سمع النبي باب من كفر اخاه بغير تأويل فهو كما قال وعن ابي ذر رضي الله عنه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول - [00:19:37](#)

لا يرمي رجل رجلا بالفسوق ولا يرميه بالكفر. الا ارتدت عليه ان لم يكن صاحبه كذلك. وعن ثابت ابن الضحاك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حلف على ملة غير الاسلام وفي رواية - [00:19:59](#)

كاذبا متعمدا فهو كما قال ومن لعن من حلف ومن حلف على ملة غير الاسلام وفي رواية كاذبا متعمدا فهو كما قال ومن لعن مؤمنا فهو كقتله ومن قذف مؤمنا بكفر فهو كقتله. نعم اشار المؤلف في هذا الباب الى حديثين. الاول حديث ابي ذر - [00:20:19](#)

وقد اخرج الشيخان من طريق يحيى ابن يعمر ان ابا الاسود حدثه عن ابي ذر فذكره. والثاني حديث ثابت ابن الضحاك وقد اخرج الشيخان من طريق ابي قلابة عن ثابت ابن ابن الضحاك فذكره - [00:20:46](#)

وبوب لها البخاري ثلاثة ابواب. الاول باب ما ينهى من السباب واللعن والثاني باب من كفر اخاه بغير تأويل فهو كما قال. والثالث باب من حلف بملة سوى ملة الاسلام - [00:21:05](#)

قوله لا يرمي اي لا يتهم وينسب لا يرمي رجلا رجلا بالفسوق. المقصود بالفسوق اي المعصية والخروج عن الطاعة. الا ارتدت عليه اي الا رجعت عليه ان لم يكن صاحبه اي المرمي بها. وفي هذه او في هذين الحديثين فوائد - [00:21:23](#)

مسائل عديدة اولها في قوله باب من كفر اخاه بغير تأويل فهو كما قال في هذا الباب فيه بيان حكم من كفر المسلم بغير تأويل. وهذا قيد لان تكفير لان التكفير ان كان بتأويل سائغ وبعلم وعدل فالمكفر غير اثم - [00:21:49](#)

وان كان بغير تأويل او بغير علم ولا عدل فالمكفر اثم. ولذا من دقة كلام البخاري وتبويبه انه قال من كفر اخاه بغير تأويل. يبين ان مسألة التكفير ليست مطلقة - [00:22:17](#)

ولا ملغاة وهذا التأويل قيد. ولذلك النبي صلى الله عليه وسلم عذر عمر حينما النفاق الى بعض الصحابة لان عمر صاحب علم وصاحب عدل ورأى القرائن لكن قد يكون المكفر مع ان - [00:22:38](#)

وصاحب علم وعدل تكفيره آليس واقعا موقعه لوجود موانع او انت اسباب قوله فهو كما قال اي يرجع الوصف للقائل اذا لم يكن صاحبه كذلك. لانه لما حكم على اخيه الذي هو على دينه - [00:22:58](#)

اه بغير تأويل انه كافر فاستحل ما رماه به. هذا الحديث فيه الاشارة الى او هذان الحديثان فيهما الاشارة الى مسائل ومن اهمها ثلاث مسائل المسألة الاولى فيها النهي عن رمي المسلم بالفسق بغير مبرر شرعي - [00:23:21](#)

والفسق اذا رمى الانسان احدا بالفسق من غير مبرر شرعي رجعت او راجع الفسق الرامي ان لم يوافق التفسير محلا قابلا وكذا ايضا من رمى مسلما بالنفاق والبدعة الرمي بالنفاق والبدعة والتكفير والتفسير - [00:23:46](#)

هذي اصطلاحات شرعية. لا يجوز للمسلم ان يرميها الا بعلم وعدل ويكون هناك مبرر شرعي لها اه في هذه الاحاديث النهي عن سب المسلم. قد جاء في الصحيحين من حديث ابن مسعود رضي الله عنه - [00:24:13](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال سباب المسلم فسوق وقتاله كفر وفي هذه الاحاديث دليل على حرمة التكفير بغير حجة شرعية دليل على حرمة التكفير بغير حجة شرعية. والتكفير للغير نوعان. النوع الاول ان يكون بتأويل - [00:24:33](#)

من عالم فهذا لا نهى فيه ولا ينطبق عليه الحديث. ان يكون بتأويل سائغ من عالم فهذا لا نهى فيه ولا ينطبق عليه الحديث والثاني ان يكون بتأويل غير سائغ. فهذا محرم. لكن آهل ينطبق عليه - [00:24:56](#)

رجوع التكفير على القائل على حقيقته هذه مسألة سنبينها بعد قليل والثالث ان يكون التكفير بلا تأويل يكون التكفير بلا تأويل فهذا محرم. ويعود التكفير على مطلقه. لان من كفر مسلما بغير تأويل واعتقد - [00:25:22](#)

واعتقد بطلان الدين الذي عليه المسلم فقد رجع تكفيره عليه. ولا يمنع عود التكفير عليه على حقيقته كما ذكره ابن حجر وقواه. اذا تكفير المسلم للمسلم على ثلاث حالات - [00:25:45](#)

الحالة الاولى ان يكون بتأويل سائغ من عالم. بمعنى ان يكون بعلم وعدل بتأويل سائغ فهذا لا نهى فيه ولا ينطبق عليه الحديث. والثاني ان يكون بتأويل غير سائغ. فهذا محرم لكن لا ينطبق - [00:26:04](#)

الحديث على حقيقته. بمعنى لا يعود اليه التكفير اه على حقيقته فلا يكفر المكفر. ولذلك ذهب جماهير العلماء الى ان الخوارج لا يكفرون لا يرتدون وانما هم من اصحاب من اصحاب البدعة. مع انهم كفروا كثيرا من اهل الاسلام بل كفروا جملة من الصحابة - [00:26:24](#)

بتأويل لكن تأويل غير سائغ فلما وجد التأويل غير السائق اصبحوا اثمين. وصف البدعة يلحقهم لكنهم الرجوع التكفير عليهم ليس على حقيقته. والثالث ان يكون التكفير بلا تأويل. فهذا محرم ولا يمنع ان يكون - [00:26:47](#)

التكفير الى القائل على حقيقته كما رجعه كما رجحه ابن حجر ومن مسائل هذا الحديث حرمة الحلف على ملة غير الاسلام كاذبا متعمدا كان يقول عن نفسه هو يهودي او هو نصراني ان فعل كذا. او ان لم يفعل كذا. فهذا الحلف محرم. وقد جاء الوعيد - [00:27:10](#)

فيه. سواء كان حلفه صادقا او كاذبا. وسواء قصد انتقاله ان لم يفعل او فعل للملة الاخرى او لم يقصد الجميع محرم. من حلف على ملة غير الاسلام كاذبا متعمدا فهو كما قال - [00:27:37](#)

ومذهب اكثر العلماء انه لا يكفر بذلك ان قصد به اليمين من غير تعظيم تلك الملة وقد نقل ابن القيم رحمه الله تعالى اتفاق العلماء على ذلك وقوله فهو كما قال لا يعني ذلك انه رجع يهوديا او نصرانيا. وانما - [00:27:55](#)

هذا محمول على احد محملين. المحمل الاول ان يقصد تعظيم تلك الملة. والانتقال اليها انها افضل من ملة الاسلام فهذه مسألة خطيرة على دينه والثاني الا يقصد تعظيم تلك الملة. ولكنه قصد اه تصديق نفسه او تكذيبها او حثها او منعها - [00:28:23](#)

فهذا فعل محرما. ولكنه لا يرتد عن الاسلام بهذا الفعل. وقد نقل ابن القيم الاتفاق على ذلك. وقد اختلف العلماء في من حلف على ملة غير ملة الاسلام اه كاذبا متعمدا هل تلزمه الكفارة ام لا؟ على قولين هما روايتان عن الامام احمد ارجحهما انه لا كفارة عليه - [00:28:46](#)

وهذا مذهب جمهور العلماء منهم الامام مالك والشافعي وهو قول للامام احمد ابن المنذر وابن قدامة وغيرهم لان الوجوب من الشارع. ولم يرد دليل على ان هذه اليمين يمين من الايمان التي تكفر - [00:29:11](#)

ولا نص فيها ولا تقاس على المنصوص بالكفارة انما وجبت بالحلف بسم الله او بصفة بسم الله عز وجل تعظيماً لله عز وجل لكن لا يقاس عليها الحلف على ملة غير ملة الاسلام. قد قال النبي - [00:29:31](#)

صلى الله عليه وسلم من حلف باللآتي فليقل لا اله الا الله ولم يقل فليكفر كفارة يمين وفي قوله وليس على ابن ادم نذر فيما لا يملك. في هذا اشارة الى مسألة اخرى وهي ان من نذر نذرا لا يملكه - [00:29:51](#)

لم ينعقد نذره فلو حلف وقال لله علي ان شفيت ان اوقف مال جاري. نذر نذرا لا يملكه. لا عليه. ولذا قال ليس على ابن ادم نذر فيما لا يملك. وقد قال عليه الصلاة والسلام من نذر او قال لا نذر لابن ادم - [00:30:10](#)

ادم فيما لا يملك. ولا طلاق فيما لا يملك. لكن من من نذر نذرا لا يملكه هل عليه كفارة؟ كفارة يد قولان لاهل العلم الاظهر انه لا كفارة عليه في ذلك. لعدم الدليل على وجوبها عليه - [00:30:32](#)

ولان الرسول صلى الله عليه وسلم اخبر ان من نذر نذرا لا يملكه يعتبر ليس نذرا فقال لا نذر على ابن ادم فيما لا يملك فما دام انه نذر نذرا غير مشروع فلا يلزمه الوفاء به - [00:30:52](#)

ولا كفارة عليه وفي قوله ومن قتل نفسه بشيء في الدنيا عذب به يوم القيامة الاشارة الى المسألة الرابعة من مسائل هذا الباب ففيه دليل على حرمة قتل الانسان نفسه باي نوع وباي صورة من صور القتل - [00:31:09](#)

وان من قتل نفسه بشيء عذب به يوم القيامة. قد جاء في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من قتل نفسه بحديث اذا فحديده في يده يتوجه بها في بطنه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا. ومن تحسى سما فقتل - [00:31:29](#)

نفسه فهو يتحساه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا. ومن تردى من جبل فقتل نفسه فهو يتردى في نار جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا وهذا الحديث الاظهر ان يقال فيه انه من احاديث الوعيد - [00:31:49](#)

التي تمر كما جاءت ابلي في الزجر. ما اعتقادنا ان من قتل نفسه مرتكباً كبيرة من كبائر الذنوب. وليس مرتكب ناقضاً من نواقض الاسلام. فمصييره الى الجنة. مصيره الى الجنة. لكن هذا من احاديث الوعيد التي تمر كما جاءت. وقد ذكر - [00:32:07](#)

وابن حجر وغيره من اهل العلم تأويلات عديدة لاهل العلم اوصلها بعضهم الى ست تأويلات وبعضهم الى سبع تأويلات واوفاها ان يقال هذا من احاديث الوعيد التي تمر كما جاءت ابلي في الزجر - [00:32:27](#)

والمسألة الخامسة من مسائل هذا الباب قوله ومن لعن مؤمناً فهو كقتله. في هذا دليل على ان لعن المؤمن من الكبائر صحت الاخبار في ذلك قد جاء عند الترمذي وصححه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تلعنوا بلعنة الله ولا بغضبه ولا بالنصر - [00:32:44](#)

وقد جاء عند ابي داود ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان العبد اذا لعن شيئاً صعدت اللعنة الى السماء تغلق ابواب السماء دونها فتهبط الى الارض فتغلق ابوابها دونها. ثم تأخذ يميناً وشمالاً فاذا لم تجد مساعاً رجعت الى الذي - [00:33:04](#)

لعن فان كان كذلك اهل او فان كان كذلك اهلاً والا رجعت الى قائلاً. قد جاء عند الطبراني ان النبي صلى الله عليه وسلم قال كذا اذا رأينا الرجل يلعن اخاه رأيناه قد اتى باباً من الكبائر. فلعن المؤمن - [00:33:27](#)

كقتله فقولك قتله يعني ان اللعن كقتل المؤمن في مشاركته في الاثم. وان لم يستوي في قدر الاثم الاثم لا شك ان قتل المسلم اعظم اثماً من لعنه. لكن اللعن والقتل يشتركان في كونهما - [00:33:47](#)

من الكبائر ومن المحرمات وفيهما اثم عظيم والله اعلم المسألة السادسة قوله ومن قذف مؤمناً بكفر فهو كقتله وجه الشبه بين قذف المسلم بالكفر وبين قتله ان الجميع منكر عظيم. وتكفير - [00:34:08](#)

سبب لاستباحة دمه. فكأنه لما حكم بكفره حكم بما يستباح به دمه. وهذا سيق الترهيب والتهديد والتحذير من ان يرمي المسلم اخاه المسلم بالكفر. فمن ثبت اسلامه بيقين لا يجوز لاحد ان يكفره الا بيقين وحجة شرعية - [00:34:32](#)

وفي هذا الحديث ايضاً التحذير الشديد من الخوض في مسائل التكفير بلا مستند شرعي ولا تأهل كامل. وبدون تحر تام في هذه

الاحاديث التحذير الشديد من ان يخوض المسلم في مسائل التكفير بلا مستند شرعي ولا تأهل - [00:34:57](#)

كامل وبدون تحر تام وهذا من الامور العظيمة وهكذا ايضا التبديع. والتفسيق والرمي بالنفاق فهذه كلها اوصاف شرعية. لا يجوز ان يخوض فيها الا بعلم وعدل. الا بعلم وعدل. فاذا اجتمع صار الانسان في هذه - [00:35:23](#)

سائل على وجه السلامة والسلامة ايضا شديدة. واذا فقد العلم او العدل فلا بد ان يقع في الكبير الوعيد الشديد متوجه الى متوجه اليه. والتكفير من المسائل التي حصل فيها الاختلاف في - [00:35:49](#)

امتي مبكرا وتفرقت الامة بسببها شيئا. فكانت الطوائف المنتسبة للامة في هذه المسألة الكبيرة. طرفي نقيض ووسط واهل السنة هم ادق الطوائف في هذه المسألة. واوسطهم واحوطهم. الخوارج في هذه المسألة - [00:36:09](#)

كبيرة كفروا بلا ضوابط وغلوا في اطلاق التكفير حتى كفروا من لم يكفره الله ولا رسوله والتبست عليهم الامور وحكموا على من وقع ببعض الذنوب بالكفر وبالخلود في النار. مع ان فعل - [00:36:31](#)

اولئك كانت مع ان افعال اولئك كانت افعال ذنوب. يعني نواقض للايمان وليست نواقض للايمان المرجئة عطلوا هذا الحكم. وغلوا في الجهة المقابلة. فغلوا في نفي التكفير. وقالوا لا يظر مع الايمان ذنب - [00:36:50](#)

لو ترك الانسان مباني الاسلام واركانه لم يكفره. واهل السنة والجماعة هدامهم الله عز وجل للصراط المستقيم فلم يغلقوا آ التكفير باب التكفير ولم يغلقوا فيه وانما ساروا مع النصوص بعلم وعدل - [00:37:10](#)

سليم فمن ثبت اسلامه بيقين لم يخرجوه من الاسلام الا بيقين ودليل شرعي ومن كفره الله ورسوله كفروه ومن فسقه الله ورسوله فسقوه. ولم ومن لم يكفره الله ورسوله صلى الله عليه وسلم لم يكفروه - [00:37:30](#)

وكذا ايضا من فعل مكفرا لم يحكم عليه بعينه بالكفر حتى تتوفر الشروط وتتفي المواضع. اذا هي كبيرة ليست مسألة صغيرة وقد الملح اليها الماحا هنا قوله ليس من رجل ادعى لغير ابيه وهو يعلمه الا كفر. وقوله في الرواية الاخرى لا ترغبوا عن ابائكم. فمن رغب عن ابيه - [00:37:52](#)

هو كفر وقوله وفي رواية لا ترغبوا عن ابائكم فانه كفر بكم ان ترغبوا عن ابائكم هذه المسألة السابعة من مسائل هذا الباب وفي هذه الاحاديث وعيد شديد. لمن انتسب لغير ابيه وتقدم في الباب قبله بيانه - [00:38:21](#)

وتسميته كفر هنا مع انه من الكبائر وليس من النواقض له توجيهات ذكرها العلماء اشهرها ثلاث احدها ان هذا في حق المستحل كما تقدم فيكون كفره ردة مخرج عن الملة لمخالفته النص الصريح والاجماع بغير تأويل - [00:38:40](#)

او يقال ان المراد ان فعله يشبه فعل الكفار الذين لا يبالون بالانتساب الى غير الاء او الانتساب الى غير القبائل. او يقال ان الكفر كفر النعمة. وجحد حق الاب حينما خرج - [00:39:04](#)

منه ورباه واحسن عليه حتى انتسب لغير ابيه. وليس المقصود بذلك الكفر الذي يخرج من الملة هذه اشهر التأويلات والاسلم في هذا ان نطلق هذه النصوص كما اطلقها النبي صلى الله عليه وسلم ولا نخوض - [00:39:24](#)

في تأويلها وهذا ابلغ في الزجر وابلغ في التهديد مع اعتقادنا ان من لم يستحل الانتساب الى غير فانه لا يكفر ولا يخرج من الملة بمجرد انتسابه الى غير ابيه لكنه ارتكب امرا عظيما. قوله ومن - [00:39:44](#)

ادعى قوما ليس له فيهم نسب. فليتبوأ مقعده من النار. هذا في حق من ادعى قوما ليس له فيهم نسب كأن ينتسب الى غير ابيه. او ينتسب الى غير قبيلته. فيزعم انه من القبيلة الفلانية. او من العائلة الفلانية. هذا - [00:40:04](#)

محرم. قال فليتبوأ مقعده من النار. اي فلينزل منها منزلا. وهذا اما دعاء عليه او خبر عنه. فان كان دعاء فدعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرب الادعية بالاجابة - [00:40:24](#)

وان كان خبرا فخبره صدق وهذا يكون معناه هذا جزاؤه. وقد يجازى به وقد يعفو الله عز وجل عنه كسائر اهل الذنوب. قوله لا يرمي رجل رجلا بالفسوق. ولا يرميه بالكفر - [00:40:41](#)

الا ارتدت عليه ان لم يكن صاحبه كذلك اي الا رجع التفسيق عليه فمن رمى رجلا بكفر او بفسق بفسق بان قال يا فاسق او قال يا كافر

فلا يخلو من حالتين - 00:41:01

الاولى ان يكون المرمي كذلك فلا اثم على الرامي لان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان لم يكن صاحبه كذلك لكن اه في الفسق

المسلم مأمور الا يشهر بالفاسق. ولا يعيره بالتفسيق لانه مسلم - 00:41:18

مأمور ان يستتر عليه. وانما يذكر الوصف البيان والنصيحة لا للتشهير والفضيحة والمسلم مأمور بالستر على اخيه المسلم الذي يخطئ

او يقع في ذنب حتى ولو وقع في كبيرة من الكبائر يعظه بالحسنى مهما - 00:41:39

امكنه والرفق دائما آآ اثره ابلغ ان الله يعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف وما لا يعطي على ما سواه الحالة الثانية الا يكون

المرمي بالفسق او بالكفر كذلك فيرجع اثر التفسيق والتكفير - 00:41:59

على الرامي يرجع اثمها عليه الا حار عليه الا رجع عليه امران متقيد متعلق بها. الاثم اي ان هذه الكلمة خرجت صاحب مطلقها اثم.

لأنها وقعت في غير محلها. وهذا لا اشكال فيه - 00:42:19

فمن كفر من لا من لم يستحق التكفير فقد نطق بالزور. نطق بالامر العظيم يرجع اليه اثم. ومن فسق من لم يستحق التفسير فقد نطق

بالامر المحرم الا حارت عليه. اثمها ويبوء باثمها. الامر الثاني - 00:42:42

علق بها الوصف فهل يقع الكفر على مطلق التكفير بغير آآ على غير آآ صاحبه وكذلك ايضا التفسير هذه كما ذكرنا سابقا ذكرنا تفصيلها

انه ان لم يكن ثم تأويل وكان معتقدا آآ كفر ذلك المسلم بلا - 00:43:02

تأويل فهذا يخشى ان يعود اليه التكفير على حقيقته وان كان قالها متأولا وتأويله تأويل غير سائغ. فهو اثم لكن تكفير التكفير لا اليه

على الحقيقة وان كان بتأويل فقد آآ عرفنا حكمها - 00:43:32

هذا الحديث مما عده بعض العلماء من المشكلات وذلك ان انه حكم اقول على صاحبه بالكفر كذلك ايضا قال فليتبوأ مقعده من النار.

مع ان مذهب اهل السنة والجماعة الذي دلت عليه النصوص ان آآ المسلم لا - 00:43:55

لا يكفر بالمعاصي كالقتل والزنا. وكذلك قوله لآخيه يا كافر. لا يكفر بذلك من غير من غير ان يعتقد بطلان دين الاسلام. وقد اجاب

الشراح كالنووي والقرطبي وابن حجر وابن رجب. وغيرهم عن هذا الاشكال باجوبة - 00:44:17

خلاصتها آآ احد ثلاثة اجوبة اولها ان هذا الحديث ونظائره سيقط مساقطه الزجر زجر للمسلم ان يقول هذه الاوصاف ويطلقها على

اخيه المسلم. فيكون الراجع اليه معرفة ذلك القول واثمه ونقيصته. لا حقيقة التكفير - 00:44:37

آآ يبوء باثم رميه لآخيه ويرجع عليه وزر ذلك ان كان كاذبا. وقد قوى هذا النووي رحمه الله تعالى والقرطبي وابن حجر كما اه قال

النبي صلى الله عليه وسلم في اللعن فتغلق ابواب السماء دونها ثم تأخذ يميننا وشمالا فتغلق ابوابها - 00:45:04

دونها فان لم تجد مساغا رجعت الى الذي لعن فان كان لذلك اهلا والا رجعت الى قائليها قالوا يرجع الي الا علي يعني اثمها ووبالها آآ

النقص الذي يلحقه العيب الذي يلحقه - 00:45:27

صاحبه لا يلحقه ذلك الامر الثاني ان يحمل هذا يعني ان من قال ذلك لمن يعرف منه الاسلام ولم يقم عنده شبهة ولا تأويل زعم ان

فلانا المسلم كافر ولم يقم عنده شبهة ولا - 00:45:47

قالوا هذا اعتقد بطلان دين الاسلام. فيكون العود هنا عود التكفير اليه على حقيقته. قد قوى هذا ابن حجر الله. والثالث ان قائل ذلك

يخشى ان يؤول به ذلك الى الكفر. كما قيل المعاصي - 00:46:10

بريد الكفر فيخاف عليه ان يدمن هذه الاطلاقات فاذا اصر عليها ختم له بسوء الخاتمة والعياذ بالله والحاصل ان اطلاق لفظ الكفر

واعتماد ردة من فعل عملا او تركه يجب ان يتحقق المسلم منه - 00:46:29

وان يكون نطقه بالتكفير والتبديع والتفسيق وكذلك الرمي بالنفاق يجب ان يكون ذلك بعلم وعدل والا يتهاون في اطلاقه فان هذه

اطلاقات شرعية. واصطلاحات شرعية دينية يجب ان يفهم النصوص على وفق ما جاء عن الرسول صلى الله عليه وسلم. ويجمع بينها

حتى يفهم المراد. ويعلم من الذي يستحق هذا - 00:46:50

الوصف من غيره والله اعلم ذلك النبي صلى الله عليه وسلم قال لاحد الصحابة انك امرؤ فيك جاهلية معناها قال ايضا عن النساء

تكثرن اللعن وتكفرن العشير. ما معناها؟ لكن لا بد من فهم هذه النصوص على وفق اه - [00:47:20](#)

مراد صاحب الشريعة لا يمكن للانسان ان يفهم آآ او او ان يحكم على نص انه كذا حتى يكون عنده معرفة بالقواعد الشرعية معرفة كيف يجمع بين النصوص؟ كيف يؤلف بينها؟ كيف يوفق بينها؟ مراد النبي صلى الله عليه وسلم في كذا ما هو؟ ومراده في كذا -

[00:47:42](#)

ولذلك لا يصل الانسان الى ان يكون من الراسخين حتى يقضي في العلم وقتا طويلا وزمنا طويلا ويلتصق بالعلم ويبحث وينظر

ويتأمل وايضا يعطيه الله هداية يعطيه الله هداية. فان من الناس من بذل عمره في العلم - [00:48:04](#)

كان من اذكاء العالم ومشتغلا بالعلم ليله ونهاره. لكن ما جاءت الهداية من الله فوقع في الحيرة. وخاض في كلام اهل المنطق والفلسفة ترك الصراط المستقيم والعياذ بالله. ولذلك ان يهديك الله للصراط المستقيم هذا من اعظم النعم التي يكرمك الله بها نعم -

[00:48:28](#)

باب قوله تعالى فلا تجعلوا لله اندادا وتعلمون. عن ابن مسعود رضي الله عنه قال سألت او سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم

اي الذنب عند الله اكبر؟ قال ان تجعل لله ندا وهو خلقك. وفي رواية - [00:48:51](#)

قلت ان ذلك لعظيم. قلت ثم اي؟ قال ثم ان تقتل ولدك خشية ان يطعم معك. قلت ثم اي قال ان تزاني بحليلة جارك. قال ونزلت هذه

الاية تصديقا لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم. والذين - [00:49:11](#)

الا يدعون مع الله الها اخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق ولا يزنون نعم اه المؤلف اشار في هذا الباب الى حديثين. الاول

حديث عبد الله ابن مسعود وقد اخرج الشيخان من طريق عثمان - [00:49:31](#)

ابني شيء ابن ابي شيبه قال حدثنا جرير عن منصور عن ابي وائل عن عمرو ابن شرحبيل عن عبدالله فذكره وهذا الحديث بوب له

البخاري ستة ابواب. الاول باب قوله تعالى فلا تجعلوا لله اندادا وانتم تعلمون. والثاني - [00:49:53](#)

قوله باب قوله والذين لا يدعون مع الله الها اخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق. ولا يزنون ومن يفعل ذلك والثالث باب قتل

الولد خشية ان يأكل معه. والرابع باب اثم الزناة. والخامس باب قوله - [00:50:13](#)

ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم. والسادس باب قوله يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته

والحديث الثاني حديث ابن مسعود من مات يشرك بالله شيئا دخل النار وهذا اخرج الشيخان من طريق الاعمش قال حدثنا شقيق

عن - [00:50:33](#)

لله فذكره. وقد بوب له البخاري ثلاثة ابواب. الاول باب في الجنائز. ومن كان اخر كلامه لا اله الا الله اخذه من قوله من مات لا يشرك

بالله شيئا دخل الجنة - [00:50:56](#)

ولعل البخاري قصد التبويب اه لهذا الحديث بهذا الباب انه اراد ان يبين ان من كان اخر كلامه الموت على الايمان حكما او لفظا. ولا

يشترط ان يكون اخر كلامه التلظظ بلا اله الا الله. فان من مات على الايمان - [00:51:12](#)

وان لم ينطق بلا اله الا الله في اخر كلامه دخل الجنة. فلعله اراد ان يلمح لهذا. حينما قال على حديث ابن مسعود من مات لا يشرك

بالله شيئا دخل الجنة ثم بوب عليه باب من كان - [00:51:35](#)

اخر من كان اخر كلامه لا اله الا الله فلعله اراد ان يبين ان انه يدخل في هذا من كان من مات على الايمان نطق بلا اله الا الله لفظا او

اطمأن بها قلبه معنى - [00:51:55](#)

والثاني باب قوله ومن الناس من يتخذ من دون الله اندادا يحبونهم كحب الله. والثالث باب اذا قال والله لا اتكلم اليوم فصلى او قرأ

او سبح او كبر او حمد او هلل فهو على نيته - [00:52:12](#)

من قوله كلمة احاج لك بها عند الله وقد ذكره ثم ذكر بعده حديث ابن مسعود وهو بمعنى حديث آآ المسير بمعنى حديث المسيب

قوله اي الذنب عند الله اكبر؟ اي الذنب اعظم عقابا واشد عذابا؟ ان تجعل لله ندا - [00:52:30](#)

اي نظيرا وشبيها وعدلا ومثيلا. قولها ان تقتل ولدك خشية ان يطعم معك. اي خشية ان معك خشية ان يأكل معك. خفت ان يزاحمك

في رزقك اه قوله ان تزاني اي ان تزني بها برضاها - [00:52:53](#)

بحليلة الحليلة هي الزوجة. سميت حليلته لانها تحل له. ايضا وتحل في بيته وهذا الحديث والحديث الذي بعده فيه الاشارة الى مسائل ايضا عظيمة. اولاً في قوله اي الذنب عند الله اكبر؟ في هذا بيان اعظم الذنوب جرماً - [00:53:14](#)

واشدها قبحاً. ذلك ليحذر المسلم الوقوع فيها. وينتبه لان لا يتهاون بها. وفي في هذا الحديث دليل على ان الذنوب ليست مرتبة واحدة كما ان شعب الايمان ليست مرتبة واحدة فاعلاها قول لا اله الا الله. اعلى شعب الايمان التوحيد - [00:53:40](#)

وادناها اماسة الاذى عن الطريق. طيب اعظم انواع الذنوب الشرك بالله عز وجل ثم يليه آآ الذنوب والموبقات وغيرها قولها ان اجعل لله ندا وهو خلقك في هذا دليل على ان الشرك اعظم الذنوب. واكبر الكبائر واشد الموبقات فالشرك هو الذنب - [00:54:02](#)

الذي لا يغفره الله عز وجل. وصاحبه مخلص في النار والعياذ بالله. ومن مات مشركا شركا اكبر حرم الله عليه جنة آآ خلد في النار. كما ان التوحيد اعظم الواجبات وحسنة التوحيد اعظم الحسنات - [00:54:25](#)

واصحابه لابد ان يدخلوا الجنة كذلك ايضا المشركين شركا اكبر. المشركون شركا اكبر وقعوا في اكبر الكبائر. واعظم ذنوب واشد الموبقات واصحابه لن يدخلوا الجنة. كما قال الله تعالى انه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه - [00:54:45](#)

الجنة ومأواه النار وما للظالمين من انصار ولهذا كان الدعوة الى التوحيد التحذير من الشرك اول دعوة الرسل. فكان المرسلون لم يأمرؤا بشيء قبل التوحيد. اول شيء يحرصون عليه ان يصححوا عقائد الناس. لان العبد لو عمل كل الطاعات وهو مشرك ما نفعه ذلك

- [00:55:05](#)

ولو وقع في كبائر الذنوب وهو موحد فانه وان عوقب. لا بد ان يكون مصيره الى الجنة. وضابط الشرك الذي هو اكبر الذنوب ان يصرف الانسان شيئا من العبادة لغير الله - [00:55:30](#)

قال ان تقتل ولدك خشية ان يطعم معك. ذلك يعني جعل هذا يلي الشرك. في كونه من اكبر الذنوب انه يجمع بين كبائر كبيرة. يجمع بين القتل وهو من اعظم الذنوب. وبين قطيعة الرحم. وهو - [00:55:46](#)

من اعظم الذنوب. وبين البخل الشديد وهو من الذنوب ايضا. والبخل الذي وقع فيه لهذا الرجل الذي قتل ولده خشية ان يطعم معه يعتبر غاية في الشح. والسفه وعكس ما فطر الله عز وجل عليه الخلق - [00:56:06](#)

فان الله جل وعلا فطر الخلق على الرحمة بالاولاد. وفداؤهم بالنفس والاموال وهذا الرجل صار بضد ذلك. قتل ولده خشية ان يطعم معه. فوقع في هذا الذنب العظيم قال تعالى قد خسر الذين قتلوا اولادهم سفها بغير علم وحرمو ما رزقهم الله افتراء على الله قد

ضلوا وما كانوا مهتدين. قوله - [00:56:26](#)

ان تزاني بحليلة جارك. هذه المسألة الثالثة. حليلة الجار هي زوجته سميت بذلك لكونها تحل له وتحل معه في البيت ومعنى تزاني اي ان تزني بها برضاها. وذلك يتضمن الزنا وخداعها. حتى اغراها - [00:56:56](#)

واستمال قلبها وافسدها على زوجها وذلك افحش الزنا من كبائر الذنوب. فاذا انظم الى الزنا افساد المرأة على زوجها كان اعظم فاذا كان بامرأة الجار والصاحب والقريب كان اشد واعظم قبحا اشد اه واغلظ - [00:57:19](#)

اه عقلا وفطرة. وهذا الذي جعله النبي صلى الله عليه وسلم يلي قتل اه الاولاد خشية ان ان يطعموا معه الجار يتوقع من جاره الذنب عن حريمه وان يأمن بوائقه وان يصله احسانه واكرامه - [00:57:43](#)

فاذا قابل الجار جاره بافساد امرأته والزنا بها مع تمكنه منها في حالة لا يستطيع احد ان يتمكن منها يتمكن منها كما يتمكن الجار كان ذلك من اقبح الذنوب واعظمها. وفي هذا الحديث دليل على ان المعاصي - [00:58:05](#)

درجات في الشدة والعظمة كما ان الطاعات اه ايضا درجات وفيه دليل على ان المعصية تعظم بحسب ما يحتف بها فقتل الولد خشية ان يطعم معه اشد من قتل آآ الشخص البعيد - [00:58:25](#)

والزنا ان يزاني بحليلة جاره اعظم من ان يزني بامرأة رغما عنها من وجه اخر طبعا عن يحتف بها امور. الشرك بالله عز وجل اعظمها. قتل الولد خشية ان يطعم معه - [00:58:48](#)

يليه والزنا من الكبائر فاذا انضم اليه ما ذكرنا كان ايضا من الموبقات. وهكذا كما جاء في النصوص احيانا ذكر بعض الموبقات كما قال النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة - [00:59:08](#)

لا يكلمهم الله ولا يزيكهم. ولا ينظر اليهم ولهم عذاب اليم. وقال ايضا اجتنبوا السبع الموبقات وذكرها وذكر ايضا الذي من اصحاب الذنوب العظيمة اه العائل المستكبر والملك الكذاب ورجل جعل الله بضاعة - [00:59:23](#)

لا يشتري الا بيمينه ولا يبيع الا بيمينه. فقد يحتف بالمعصية ما يجعلها اكبر من غيرها. ذلك الله جل وعلا قال ومن من يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم. قوله في حديث ابن مسعود الثاني من مات يشرك بالله شيئا دخل النار - [00:59:43](#)

دليل على ايش دليل على خطورة الشرك من مات يشرك بالله شيئا دخل النار. فالشرك نوعان اكبر واصغر ومن مات من غير توبة وقد وقع في الشرك فلا بد ان يدخل النار. فالشرك الاكبر لا يغفر الله لصاحبه - [01:00:03](#)

ولا يخلط صاحبه من النار. ان مات من غير توبة. وهذا بالنص والاجماع واما الشرك الاصغر فاختلف العلماء هل سبيل المشرك شركا اصغر؟ سبيل صاحب الكبائر مثل مثل مثلا الذي يزني او يسرق او يشرب الخمر تحت المشيئة؟ ام ان المشرك شركا اصغر؟ لا بد ان يعذب - [01:00:25](#)

قولان لاهل العلم ارجحهما والله اعلم ان صاحب الشرك الاصغر لابد ان يعاقب ويدل لذلك حديث الباب. فانه قال من مات يشرك بالله شيئا دخل النار. فقوله شيئا نكرة في سياق الاثبات فيشمل كل شيء - [01:00:52](#)

وفي قول الله عز وجل ان الله لا يغفر ان يشرك به. ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء دليل على ذلك وهذا اختيار شيخ الاسلام في بعض فتاويه اذا الفرق بين الشرك الاكبر والاصغر ان من مات طبعاً كله اذا مات الانسان من غير توبة اما من مات ولذلك - [01:01:17](#)

نقول المذنب لا يخلو من حالتين. الحالة الاولى ان يتوب قبل الموت فهذا يعفى عنه قل يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله. قل يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله - [01:01:39](#)

الله يغفر الذنوب جميعا. انه هو الغفور الرحيم. فلو عمل ما عمل ثم تاب قبل ان يموت فان الله يتوب عليه الحالة الثانية ان يموت الانسان من غير توبة. فهذا لا يخلو من اربع حالات. الاولى ان يكون ذنب - [01:01:59](#)

هو شركا اكبر فهذا لا يغفر له خلد في النار والثاني ان يكون ذنبه شركا اصغر فهذا اختلف العلماء. هل سبيله سبيل اصحاب الكبائر؟ يقال تحت المشيئة قد عذب وقد يغفر له ثم يدخل الجنة ام يقال لابد ان يعذب ولكن مصيره بعد ذلك الى الجنة. قولان ارجحهما انه لابد - [01:02:19](#)

والثالث ذلك النبي صلى الله عليه وسلم قال الا انبئكم بما هو اخفف عندي عليكم من المسيح الدجال؟ قالوا بلى يا رسول الله قال الشرك الخفي ان يقوم الرجل فيصلي فيزين صلاته لما يرى من نظر الرجل الصالح اليه - [01:02:43](#)

واول من تسعر بهم النار. ثلاثة اهل رياء مجاهد حتى قتل وعالم علم وعلم. وانسان انفق لكنهم عملوا لاجل الناس هؤلاء اول من تسعر بهم النار لم يؤتى بالزنا. لم يؤتى بشراب الخمر دليل على ان هذا الامر ليس بالامر الشديد. السهل. هذا امر شديد - [01:03:00](#)

لذلك هذا مما يخاف على الصالحين. فحينما يرى الانسان من ابتلي بالمعاصي الظاهرة لا يظن انه بمأمن فقد يجعل الله في قلبك بغضا لكبائر الذنوب من آ المعاصي التي هي متعلقة بالشهوات - [01:03:24](#)

شهوة الفرج او شهوة البطن او غيرها لكن ها انتبه لست بمعزل ولا بامان عن ان تقع في الشرك الاصغر ولذلك يخاف الانسان من هذا الامر. ويقول يا ربي سلم سلم ما يدري الانسان - [01:03:44](#)

ما الذي يفجأه من ذلك؟ فيخاف ويحرص ويكون على قلبه حارس ان يقع في هذا الباب. الثالث ان تكون الذنوب كبائر الاربعة ان تكون الذنوب صغائر. الفرق بين الشرك الاكبر والاصغر ان الاكبر الشرك الاكبر اذا مات من غير توبة لابد ان يخلد في - [01:03:58](#)

والثاني واما الشرك الاصغر فصاحبه لن يخلد في النار والفرق بين الشرك الاصغر وكبائر الذنوب ان كبائر الذنوب صاحبها تحت المشيئة. هو معرض للعقوبة لكن قد يغفر الله له يدخله الجنة مباشرة - [01:04:18](#)

وقد يعاقبه ثم يدخل الجنة. واما صاحب الشرك الاصغر فانه لا بد ان يعاقب ولكن مصيره الى الجنة فينتفق مع اصحاب الكبائر بامر

ويختلف معهم بامر واما اه الفرق بين - [01:04:41](#)

اصحاب الصغائر والكبائر فاصحاب الصغائر اه تحت المشيئة اما ان اصحاب الكبائر تحت المشيئة قد يعذبون وقد ثم يدخلون الجنة وقد يدخلون الجنة مباشرة. اما اصحاب الصغائر فان الله عز وجل قال ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه. نكفر عنكم سيئاتكم -

[01:05:01](#)

ثم ندخلكم مدخلا كريما ثم قال وقلت انا من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة. في هذا بيان ان من مات سالما من الشرك مصيره الى الجنة وان عمل الكبائر. ولذلك في الصحيحين ان ابا ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتاني ات من ربي فاخبرني او

قال - [01:05:21](#)

بشرني انه من مات من من امتي لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة. قلت وان زنا وان سرق؟ قال وان زنا وان سرق قلت وان زنى وان

سرق؟ قال وان زنى وان سرق. قلت وان زنى وان سرق؟ قال وان زنى وان سرق على رغم انف ابي ذر. يعني - [01:05:46](#)

هذه بشارة لكن هذا حديث اغتر به جملة من الناس فلا بد ان يقيّد بالاحاديث الاخرى كما سنبينه ان شاء الله وعليه نقول دخول الجنة

للموحدين على نوعين. النوع الاول ان يسلم الانسان من الشرك الاكبر ان يسلم الانسان من الشرك الاصغر - [01:06:05](#)

من كبائر الذنوب فهذا يدخلها مع اول الداخلين اسأل الله الكريم من فضله والثاني ان يسلم من الشرك الاكبر ولا يسلم من الشرك

الاصغر فعاقبته الى الجنة وان استحق العقوبة من الله عز وجل - [01:06:25](#)

نقف على هذا والله اعلم صلى الله وسلم على نبينا محمد - [01:06:44](#)